

## وزارة التربية والتعليم والصناعة

قرار وزاري رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٨

**بشأن إعادة تعيين العاملين بالمدارس ، والإدارات ، والمديريات التعليمية  
من الحاصلين على مؤهل عال أثناء الخدمة**

### وزير التربية والتعليم والصناعة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما :

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما :

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تعديل بعض أحكام قانون التعليم

ال الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقوانين أرقام ١٩٨ لسنة ٢٠٠٨  
و٩٣ لسنة ٢٠١٢ و٦١ لسنة ٢٠١٩ :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تنظيم الأكاديمية  
المهنية للمعلمين وتحديد اختصاصاتها :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٨ لسنة ٢٠١٣ بشأن إصدار اللائحة

التنفيذية للباب السابع من قانون التعليم المشار إليه :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٣ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠ لسنة ٢٠٢٠ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٥ لسنة ٢٠٢٢ :

وعلى ما انتهت إليه مذكرة السيد المستشار القانونى للوزير :

وتحقيقاً للصالح العام :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

يجوز إعادة تعيين العاملين بالمدارس ، والإدارات ، والمديريات التعليمية ،  
ممن حصلوا على مؤهل عال ، أثناء الخدمة - بإحدى وظائف التعليم المنصوص عليها  
بالمادة (٧٠) من قانون التعليم ، مع استثنائهم من شرط الإعلان والامتحان اللازمين  
لشغل تلك الوظائف ، بشرط أن تكون المؤهلات التي حصلوا عليها متطلبة لشغلها ،  
ويكون التعيين على وظيفة معلم ، أو ما يعادلها متى توافرت فيهم الشروط الازمة ،  
وفقاً لبطاقة الوصف الوظيفي المعمول بها ، ويشترط لإعادة التعيين ما يلى :

- ١ - الحصول على مؤهل عال من كليات التربية ، أو مؤهل عال مناسب ، بالإضافة  
إلى شهادة ، أو إجازة تأهيل تربوى .
- ٢ - وجود وظائف شاغرة بالمديريات التعليمية .
- ٣ - موافقة وزير المالية ، وذلك بعد مراجعة الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة .
- ٤ - الحصول على تقدير كفاية ، بتقدير ممتاز ، خلال العامين الأخيرين .
- ٥ - استكمال متطلبات الأكاديمية المهنية للمعلمين والحصول على شهادة  
الصلاحية الازمة للتعيين فى وظيفة معلم ، أو ما يعادلها ، واجتياز أى اختبارات  
تجريها الأكاديمية .

### (المادة الثانية)

يصدر من وزير التربية والتعليم والفنى - قرار باتخاذ إجراءات إعادة التعيين فى وظيفة معلم أو ما يعادلها ويصدر السادة المحافظون ، كل فيما يخصه القرارات اللازمة لإعادة التعيين ، وذلك بعد استيفاء كافة الشروط المنصوص عليها بالمادة الأولى من هذا القرار للعاملين بالمدارس ، والإدارات ، والمديريات التعليمية بالigroupات النوعية المشاركة فى العملية التعليمية ، ولا تخضع للقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ وتعديلاته وهى وظائف :

- ١ - إخصائى التغذية .
- ٢ - إخصائى الإحصاء والوسائل التعليمية .
- ٣ - مشرفى ووكلاً الأنشطة .
- ٤ - موجهي صيانة الحاسوب الآلى .
- ٥ - مشرفى التغذية .
- ٦ - مدرسى المواد العملية .
- ٧ - أمناء وموجهي المعامل .
- ٨ - مشرفى الوسائل التعليمية .
- ٩ - مشرفى صيانة الحاسوب الآلى .
- ١٠ - فنيى التعليم بدرجاتهم المختلفة .
- ١١ - فنيى التدريس بدرجاتهم المختلفة .
- ١٢ - كل من قام بالفعل بالتدريس لمدة عام دراسى كامل على الأقل عند التقدم لإعادة التعيين .

### (المادة الثالثة)

لا تشمل قرارات إعادة التعيين فى وظيفة (معلم) شاغلى وظائف المعلمين ، أو ما يعادلها المستثنين من الشروط الواردة بالمادة (٧٢) من القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ ومن حصلوا على مؤهل عال أثناء الخدمة ، لكن يتم إدراج مؤهلاتهم العليا بملفات خدمتهم ، وتسجيلها بصحف الأحوال الخاصة بهم ، ويحق لهم التقدم لشغل وظائف: التوجيه الفنى ، ووكليل ، ومدير مدرسة ، ووكليل ، ومدير إدارة تعليمية .

**(المادة الرابعة)**

تلغى قرارات إعادة تعيين شاغلى وظائف المعلمين المنصوص عليها بالمادة ٧١ من القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ ، ممن حصلوا على مؤهلات عليا ، أثناء الخدمة ، وتم إعادة تعيينهم على وظيفة معلم ، ويُعاد تسكينهم في نفس الوظيفة التي يشغلها زملاؤهم الذين لم يتم إعادة تعيينهم في نفس تاريخ شغل زملائهم لها ، ويتم ذلك عن طريق الحصر في كل مديرية على حدة ، كما يتم اعتماد ذلك من المحافظ المختص ، ثم القيام بإخطار الأكاديمية المهنية للمعلمين بالكشف المعتمدة الخاصة بهذا الشأن في موعد أقصاه تسعون يوماً من تاريخ صدور هذا القرار .

**(المادة الخامسة)**

ينشر هذا القرار بجريدة الواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره ، ويلغى كل ما يخالفه من أحكام وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

**محمد أحمد عبد اللطيف**

